

السؤال

هل يجوز للإنسان تغيير جنسه من امرأة لرجل أو العكس مع الدليل من الكتاب والسنة؟.

الإجابة المفصلة

لا يجوز للإنسان تغيير الجنس من ذكر إلى أنثى والعكس ، فعلى المسلم أن يرضى بما كتب الله له حيث وضعه في الوضع المناسب ، وما يدري لعله لو كان أنثى لما كان خيرا له ، ولو كانت ذكرا لكان شرا لها ، كما أن من عباد الله من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغناه الله لضره ذلك ، ومنهم من لا تصلح حاله إلا بالغنى ولو افتقر لتضرر .

وقد تمنى بعض النساء أن لو كنّ رجالا يقاتلون في سبيل الله مجرد تمني ، فنزل النهي عن ذلك في قوله تعالى : (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن) فإذا كان هذا في التمني فكيف بالفعل ، وإذا نهى المسلم عن تغيير خلق الله في بعض أموره فكيف بتغيير الجنس بكامله .

الشيخ عبد الكريم الخضير .

وتغيير الجنس من التلاعب بخلقه الله واتباع سبيل الشيطان الذي أخذ العهد على نفسه بإضلال بني آدم بهذا وغيره كما ذكر الله عنه قوله : (ولامرنهم فليغيروا خلق الله) نسأل الله السلامة والعافية .